

Distr.: General
15 August 2014
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والستون

البند ٥١ من جدول الأعمال المؤقت*

تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في
الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق
الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من
السكان العرب في الأراضي المحتلة

انطباق اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب، المؤرخة
١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩، على الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها
القدس الشرقية، وعلى الأراضي العربية المحتلة الأخرى

تقرير الأمين العام

موجز

هذا التقرير مقدم عملاً بقرار الجمعية العامة ٨١/٦٨ المتعلق بانطباق اتفاقية جنيف
المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب، المؤرخة ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩، على الأرض
الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وعلى الأراضي العربية المحتلة الأخرى.

* A/69/150.



الرجاء إعادة استعمال الورق

220814 210814 14-59294 (A)



١ - هذا التقرير مقدم عملاً بقرار الجمعية العامة ٨١/٦٨ الذي اتخذ في ١١ كانون الأول/ديسمبر، والذي ينص في منطوقه على ما يلي:

”إن الجمعية العامة،

(...)

١” - **تعيد تأكيد** انطباق اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب، المؤرخة ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩، على الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وعلى الأراضي العربية الأخرى التي تحتلها إسرائيل منذ عام ١٩٦٧؛

٢” - **تطالب** إسرائيل بأن تقبل انطباق الاتفاقية بحكم القانون على الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وعلى الأراضي العربية الأخرى التي تحتلها إسرائيل منذ عام ١٩٦٧، وبأن تمثل بدقة لأحكام الاتفاقية؛

٣” - **تهيب** بجميع الأطراف المتعاقدة السامية في الاتفاقية أن تواصل، وفقاً للمادة ١ المشتركة بين اتفاقيات جنيف الأربع، وحسبما ورد في الفتوى التي أصدرتها محكمة العدل الدولية المؤرخة ٩ تموز/يوليه ٢٠٠٤، بذل جميع الجهود لضمان احترام إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، لأحكام تلك الاتفاقية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وفي الأراضي العربية الأخرى التي تحتلها إسرائيل منذ عام ١٩٦٧؛

٤” - **تكرر تأكيد** ضرورة التعجيل بتنفيذ التوصيات ذات الصلة بالموضوع الواردة في القرارات التي اتخذتها الجمعية العامة، بما فيها القرارات التي اتخذتها في دورتها الاستثنائية الطارئة العاشرة، ومنها القرار دإط - ١٥/١٠، فيما يتعلق بضمان احترام إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، لأحكام الاتفاقية؛

٥” - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والستين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار.“

٢ - وفي ٩ تموز/يوليه ٢٠١٤، وجه الأمين العام مذكرة شفوية إلى حكومة إسرائيل، طلب فيها إلى تلك الحكومة، في ضوء مسؤوليات الإبلاغ المنوطة به بموجب القرار المذكور أعلاه، أن تحيطه علماً بأي تدابير اتخذتها، أو تترتب اتخاذها، بشأن تنفيذ الأحكام ذات الصلة من القرار.

- ٣ - ولم يرد من إسرائيل أي رد حتى تاريخ إعداد هذا التقرير.
- ٤ - ووجه الأمين العام انتباه جميع الأطراف السامية المتعاقدة في اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب (اتفاقية جنيف الرابعة)، من خلال مذكرة شفوية مؤرخة ٩ أيار/مايو ٢٠١٤، وجّهت إلى جميع البعثات الدائمة للدول الأطراف المتعاقدة السامية في اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب، بما في ذلك فلسطين، إلى الفقرة ٣ من منطوق قرار الجمعية العامة ٨١/٦٨. وطلب الأمين العام، في ضوء مسؤوليات الإبلاغ المنوطة به بموجب القرار المذكور، تزويده بمعلومات عن أية خطوات اتخذتها الأطراف السامية المتعاقدة أو ترتئي اتخاذها فيما يتعلق بتنفيذها للقرار.
- ٥ - وتلبية للطلبات التي وجهها الأمين العام، وردت حتى وقت إعداد هذا التقرير ثلاثة ردود على المذكرة الشفوية.
- ٦ - ففي ٢٧ أيار/مايو ٢٠١٤، ردت البعثة الدائمة لقطر على المذكرة الشفوية. وأشارت إلى دعمها للقرار ٨١/٦٨، بالإضافة إلى القرارات العديدة التي اتخذتها جامعة الدول العربية، والتي كان آخرها القرار رقم ٥٩٥، المؤرخ ٢٦ آذار/مارس ٢٠١٤، الذي اتخذ في الدورة العادية الخامسة والعشرين للجامعة بشأن "تطورات القضية الفلسطينية". وأشارت قطر إلى أن الفقرة ١٥ من ذلك القرار تدين "سياسة التطهير العرقي التي تمارسها إسرائيل في القدس عن طريق سحب الإقامات وطرده السكان لتغيير معالمها السكانية والجغرافية". وذكرت قطر أنها "تحمل الحكومة الإسرائيلية المسؤولية كاملة عن كافة التدايعات المترتبة على سياساتها وممارساتها". ودعت قطر كذلك الحكومة السويسرية إلى عقد مؤتمر للأطراف المتعاقدة السامية في اتفاقية جنيف لعام ١٩٤٩، من أجل بحث سبل تطبيق الاتفاقية على الأرض الفلسطينية المحتلة وتوفير الحماية للشعب الفلسطيني تحت الاحتلال.
- ٧ - وفي ٦ حزيران/يونيه ٢٠١٤، ردت البعثة الدائمة لكوبا على المذكرة الشفوية، لتعرب عن دعمها الكامل للقرار ٨١/٦٨، وتؤكد انطباق اتفاقية جنيف الرابعة على الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وعلى الأراضي العربية الأخرى التي تحتلها إسرائيل منذ عام ١٩٦٧. وأشارت كوبا معربة عن قلقها البالغ إلى أنه على الرغم من النداءات العديدة التي وجهها المجتمع الدولي، لم تكف إسرائيل، بوصفها السلطة القائمة بالاحتلال، عن الممارسات والسياسات غير القانونية التي تنتهجها في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية. وأعربت كوبا، على وجه الخصوص، عن قلقها إزاء استمرار الأنشطة الاستيطانية الإسرائيلية، بما في ذلك في أثناء مفاوضات السلام، وبناء الجدار في الأرض المحتلة؛

وهدم منازل الفلسطينيين؛ وتهجيرهم القسري؛ وانتهاكات حقوق الإنسان التي يتعرض لها الفلسطينيون، بمن فيهم الأطفال، المعتقلون في السجون الإسرائيلية؛ والاستخدام المفرط للقوة من قبل قوات الاحتلال مما أدى إلى سقوط قتلى وجرحى من الفلسطينيين، ومنهم الأطفال. وكررت كوبا دعوتها لتنفيذ القرار ٨١/٦٨ ولإنهاء إسرائيل لجميع انتهاكات القانون الدولي التي ترتكبها. وأدانت كوبا أيضا الحملة العسكرية الإسرائيلية الوحشية ضد الشعب الفلسطيني الذي يعيش في غزة، بما في ذلك الاستخدام المفرط والعشوائي للقوة ضد المدنيين الفلسطينيين وتدمير الممتلكات والبنى التحتية والأراضي الزراعية في انتهاك للقانون الدولي. وبالإضافة إلى ذلك، أفادت كوبا بأنها ترى أن إسرائيل تمكنت على مر السنين من أن تتصرف بمنأى من العقاب في الأرض الفلسطينية المحتلة، وهو ما يرجع بصفة خاصة إلى الصمت الذي يبيده مجلس الأمن. وأكدت كوبا من جديد مساندتها للشعب الفلسطيني في نضاله المشروع طلبا للكرامة والعدالة والسلام، وسعيا إلى الحصول على حقه غير القابل للتصرف في تقرير المصير وفي إقامة دولة فلسطين مستقلة ذات سيادة على حدود ما قبل عام ١٩٦٧، مع اتخاذ القدس الشرقية عاصمة لها.

٨ - وفي ٢٤ حزيران/يونيه ٢٠١٤، ردت البعثة الدائمة لكولومبيا على المذكرة الشفوية، مشيرة إلى أنها تنظر إلى الوضع في الشرق الأوسط كقضية متكاملة لا تتجزأ. ومن ثم، فهي تدعو لإيجاد حل هيكلي ودائم للوضع في المنطقة. ودعت كولومبيا إلى وقف استخدام القوة أو التهديد به، ووضع نهاية للإرهاب. وأعربت كذلك عن فهمها لتطلع الشعب الفلسطيني إلى الاعتراف السريع بالدولة الفلسطينية. وأشارت كولومبيا إلى أنها لا تزال تساند هدف قيام دولة فلسطينية قادرة على البقاء في تعايش سلمي جنبا إلى جنب مع إسرائيل، ولها حدود معينة وأمنة ومعترف بها دوليا، على أساس حدود عام ١٩٦٧، أو وفقا للتغييرات التي قد يتفق عليها كلا الطرفين بشكل متبادل. وذكرت كولومبيا أنها ترى أن التفاوض هو الوسيلة الوحيدة لتحقيق حل دائم، وشددت على أنه من غير المقبول أن تستخدم القوة كوسيلة للحصول على الأراضي. وشددت على دعمها لتحقيق السلام الدائم في المنطقة من خلال التوافق والحوار.